نعم حالا بعد المعرفة قال في الكافية ولت منكورة وحالا قد تأتي كحسبك يلومه بما تيسر وقال ابو حيان
لم يذكر اصحابنا وقوعها حالا قولهم وفيما اصنعت وجيء الى اخره اجازه جماعة منهم
ابن مالك فيه وجها ثالثا وهو جعل ما استفهاما وذا زايده **فصل** في الموصول
الحرفي لم يذكره في الالفيه والشذور وذكره ابن الحاجب قال في التسهيل وهو ما اول مع
ما يليه بمصدر ولم يحتج الى عايد **قول الكافيه** حروف المصدر ما وان وان الا وكان
للفعليه وان للاسميه فيه امور الاول شرط الفعليه في ما ان يكون فعلها متصرفا وان لا
يكون امرا قال ابن مالك في الغنيه وما يذكر تعرض لا امر قال في شرح التسهيل والاكثر
كونه ماضيا الثاني اختيار ابن مالك في الكافيه وشرحها جواز وصلها بالجمله الاسميه ووافق
الجمهور على المنع في التسهيل وقال الرضي الحق الجواز وان كان قليلا الثالث مال ابن هشام
في المغني الى قول الاخفش وجماعة باسميتها وان مقدر فقال ان فيها مخلصا من دعوى
اشتراك لاداعي اليه فان ما الموصوله الاسميه باسه ما لا يعقل ومن موضوعه لما لا يعقل والاصل
من جمله ما لا يعقل الرابع شرطا الفعليه في ان كون فعلها متصرفا فلا توصل بالجامد اتفاقا
ومنع ابو حيان وصلها بالامر ايضا وقال ان جميع ما استدلوا به محتمل للتصيير قال ولا يقوي
عندي وصلها به لامرين احدهما انها اذا سبكت والفعل بمصدر فات معنى الامر المطلوب
والثاني انه لا يوجد في كلامهم بعجبني ان قم ولا احببت ان قم ولا يجوز ذلك ولو كانت توصل
لجاز ذلك كالماضي والمضارع وسبعه ان اختيار ذلك الرضي وضم انتهى **الخامس** ابقى من الحروف
المصدريه كي باتفاق وقد استدركها الرضي وانما توصل بالمضارع وعند جماعه وصحح الفارسي
وابو البقاء وابن مالك الرضي انها توصل لفعل متصرف غير امر وكثر ما تقع بعد معهم تمن والذي
عند جماعه واختاره الفارسي وابن جروف وابن مالك **باب المعروف باداة التعريف**
كذا ترجم في الالفيه وقال ابن هشام وكان الاحسن المعرف بالاداة اذ لا يتخيل احد اذ كان
معرف باداة وليست اداه تعريف قلت وكذا عبر في الكافيه الكبري فكانت الالفيه للاخير
اجد **قول الالفيه** الحرف تعريف واللام فقط فيه امور الاول اورد عليه انه مخالف
للمنقول لان مذهب الخليل ان حرف التعريف الحلها ومذهب غيره انه اللام فقط قال التحبير
بينهما وان حرف التعريف احدهما مخالف للمقولين معا وقال ابن هشام قدم لانه الراجح عنده
وهو تنويع لا قولان النحاة وقول بعضهم انه تخيير بين القولين وانما احداث لقول ثالث ليس

واو التخيير انما تقع بعد الطلب الصريح نحو خذ من مالي درهما او دينارا وقال ابن الصايغ
او للتفصيل كالتي في قولك تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى
فلا تقتضي ان يكون الف واو اللام حرف التعريف اي احدهما ولو اقتضاه لم يناف ان يكون
قول الثاني الذي رجحه المصنف في سايركتبه الاول ولا يوخذ من عبارته هنا ترجيح في القول
بانه يوخذ من تقديم الف معارض بانه قدم في الكافيه فقال اللام او الحرف تعريف فقل في
رجل تعريفه ثبت الرجل وصرح في شرحها باختيار انه ال فلم يكن تقديم اللام ترجيحا له
ورايت في سبك المنظوم ترجيحا انه اللام وحدها مصرحا بنحي لفظ الخليل وهذا الكتاب
جزم فيه كثيرا الخلاف ما رجحه في سايركتبه انه فصد فيه تخليص المفصل فاتي
بما فيه غير زيادة ولا تغيير ولا مخالفة في ترجيح فتنبيه لذلك الثالث
ما رجحه المصنف منه انه ال لم يلقه سوى الخليل وابن كيسان وجميع لذلك
النحاة فيما نقله ابو حيان على انه اللام فقط وعزاه صاحب البسيط الى المحققين
واختاره ابن هشام في حواشيه فقال انه من الحسن بمكان وجميع ما اعترضوا
به عليه مقابل بمثله او بما دونه لكن رجح في الجامع قول الخليل وهو ظاهر عبارة
الشذور الرابع قال ابو حيان ان الخلاف في هذه المسالة لا يجري شيا ولا ينبغي
ان يتشاغل به الخامس من حروف التعريف ام في لغة طي وهي ال ابدلت
لاحدهما ميما في الاولى وهمزتها في الثانيه قوله فمط عرفت قل فيه النمط قيل
لا فايدة في التنبيه على هذا وهو من الوضوح بالمكان الذي لا يخفى وقال ابن
هشام لما كان الباب معقودا للمعرف بالاداة قبح ان يذكر الاداة ولا يلوح
على ذكر المعرف فلتنبيه بذلك على ان وضع اداة التعريف مخالف لوضع نفيضها
وهو اداة التنكير وانهم احلوا اداة التعريف محل الصدر واداه التنكير محل العجز
وهو التنوين من كوصوم **قول الشذور** العهد به كي الفاضح ونحو فيها مصباح المصباح
او الجنسية نحو خلق الانسان ضعيفا ونحو ذلك الكتاب وجعلنا من الماء كل
شيء الاخير وهو ما فيه الى بيان الحقيقة من الجنسية ذكره ايضا في الجامع والقطر
وسبقه اليه بدر الدين ابن مالك والذي جزم به والده في شرح الكافيه انه من العهد
وذهب بعضهم الى انه فهم براسه ولم سعرض في الالفيه لنقسم توليف له وكان ينبغي ان لا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)